

لسان العرب

(محق) المَحَقُّ النقصان وذهاب البركة وشيء ماحقٌ ذاهب وقد مَحَقَّ وامَّحَقَّ
وامتَحَقَّ ومَحَقَّهُ وأَمَحَقَّه لُغة وأَبَاهَا الأَصمعي قال الأزهري تقول مَحَقَّهُ □
فامَّحَقَّ وامَّتَحَقَّ أَي ذهب خيره وبركته وأنشد لرؤبة بلالُ يا ابن الأَنْجُمِ
الأَطْلَاقِ لِسُنِّ بَنَدِخْسَاتٍ وَلَا أَمَحَاقٍ قال أبو زيد مَحَقَّه □ وأَمَحَقَّه وأَبِي الأَصمعي
إِلَّا مَحَقَّه وتَمَحَقَّ الشَّيْءُ وامتَحَقَّ وشيْءٌ مَحَقِيْقٌ ممحوق قال المفضل التكري يصف
رُمَحًا عليه سنان من حديد أو قرن يُقْلَبُ صَعْدَةً جَرْدَاءَ فيها نَقِيْعٌ السَّمِّ
أو قَرْنٌ مَحَقِيْقٌ ونصل مَحَقِيْقٌ أَي مُرَفَّقٌ محدَّد وهو فعيل من مَحَقَّه وقرن مَحَقِيْقٌ
إذا دُلَّكَ فذهب حدُّه ومَلَّسٌ ومن المَحَقِّ الخفي أن تلد الإبل الذكور ولا تلد الإناث لأن
فيه انقطاع النسل وذهب اللبن ومن المَحَقِّ الخفي أن تلد الإبل الذكور ولا تلد الإناث لأن
النخل المُقَارَبُ بينه في الغرس وكل شيءٍ أبطلته حتى لا يبقى منه شيء فقد مَحَقَّتهُ وقد
امَّحَقَّ أَي بطل مَحَقَّه يَمَّحَقُّه مَحَقًّا أَي أبطله ومحاه قال □ تعالى يَمَّحَقُّ □
الرَّبَّبا وَيُرُّبِي الصَّدَقَاتِ أَي يَسْتَأْصِلُ □ الربا فيذُهب رِيْعُهُ وبركته ابن الأعرابي
المَحَقُّ أن يذهب الشيء كله حتى لا يرى منه شيء الجوهرى مَحَقَّه □ أَي أذهب بركته
وأَمَحَقَّه لُغة فيه رديئة وفي حديث البيع الحلافُ مَنذَفَقَّةٌ للسُّلُعة مَمَّحَقَّةٌ للبركة
وفي حديث آخر فإنه يَنْذَفَقُ ثم يَمَّحَقُّ المَحَقُّ النقص والمحو والإبطال وقد مَحَقَّهُ
يَمَّحَقُّه ومَمَّحَقَّةٌ مَفْعُلةٌ منه أَي مَطْنَةٌ له ومحرارة به ومنه الحديث ما مَحَقَّ
الإسلام شيء ما مَحَقَّ الشُّجُّ وقد تكرر في الحديث ابن سيده المَحَاقُ والمُحَاقُ آخر
الشهر إذا امَّحَقَّ الهلال فلم يُرَّ قال أتَوْنِي بها قبل المُحَاقِ بليلةٍ فكان مُحَاقًا كله
ذلك الشَّهْرُ وأنشد الأزهري يَنْزِدَادُ حتى إذا ما تَمَّ أَعْقَابِيَهُ كَرَّ
الجَدِيدِ مِنْهُ ثم يَمَّحَقُّ وقال ابن الأعرابي سُمِّيَ المُحَاقُ مُحَاقًا لَأَنَّهُ طَلَعَ مَعَ
الشَّمْسِ فَمَحَقَّتْهُ فلم يرهُ أحدٌ قال والمُحَاقُ أَيضًا أن يَسْتَسِرَّ القَمَرُ ليلتين فلا
يُرى غُدُوَّةً ولا عَشِيَّةً ويقال لثلاث ليالٍ من الشهر ثلاثٌ مُحَاقٌ وامَّحَقَّ القمر احتراقه
وهو أن يطلع قبل طلوع الشمس فلا يُرَى يفعل ذلك ليلتين من آخر الشهر الأزهري اختلف أهل
العربية في الليالي المُحَاقِ فمنهم من جعلها الثلاث التي هي آخر الشهر وفيها السَّرارُ
وإلى هذا ذهب أبو عبيد وابن الأعرابي ومنهم من جعلها ليلة خمسٍ وستٍ وسبعٍ وعشرين لأن
القمر يطلع وهذا قول الأصمعي وابن شميل وإليه ذهب أبو الهيثم والمبرد والرياشي قال
الأزهري وهو أصح القولين عندي قال ويقال مُحَاقُ القَمَرِ ومَحَاقُهُ ومَحَاقُهُ مَحَقُّ فلان

بفلان تَمَّ حَرِيقًا وذلك أَنَّ العرب في الجاهلية إذا كان يومُ المَحَاقِ من الشهر بَدَرَ
الرجل إلى ماءِ الرجل إذا غاب عنه فينزل عليه ويسقي به ماله فلا يزال قَيِّمَ الماءِ
ذلك الشهر ورَبَّهُ حتى ينسلخ فإذا انسلخ كان رَبَّهُ الأَوَّلُ أَحَقُّ به وكانت العرب تدعو ذلك
المَحَيقُ أَبُو عمرو الإِمَّ حَاقِ أَنَّ يهلك المال أَوَّلَ الشيء كَمَحَاقِ الهلال ومُحِيقِ الرجلِ
وأمَّ حَقِّ قارب الموت من ذلك قال سَبْرَةُ بن عمرو الأَسدي يهجو خالد بن قيس أَبوك الذي
يَكُوِّي أُنُوفَ عُنُوقِهِ بِأَطْفَارِهِ حَتَّى أُنَسَّ وَأَمَّ حَقَّ أُنَسَّ الشَّيْءُ بَلَغَ غَايَةَ
الجهد وهو نسيه أَيْ بَقِيَةَ نَفْسِهِ وَمَا حَقُّ الصَّيْفِ شِدَّتُهُ وَمَحَقَّهُ الحَرُّ أَيْ أَحْرَقَهُ
ويقال جَاءَ فِي مَا حَقَّ الصَّيْفِ أَيْ فِي شِدَّةِ حَرِّهِ وَيَوْمَ مَا حَقَّ بِيْنَ المَحَقِّ شَدِيدَ الحَرِّ
أَيْ أَنَّهُ يَمَّ حَقَّ كُلِّ شَيْءٍ وَيَحْرَقُهُ قَالَ سَاعِدَةُ الهذلي يصف الحمر طَلَّتْ صَوَافِينَ
بِالأَرزَانِ صَادِيَةً فِي مَا حَقَّ مِنْ نَهَارِ الصَّيْفِ مُحْتَدِمٍ